رابط المادة على منصة باحث

شرح النظم الجلي في الفقه الحنبلي)مكتمل(

النظم الجلي في الفقه الحنبلي672- شرح/ عامر بهجت)اليمين التي لاتجب فيها الكفارة - تعريف النذر(

عامر بهجت

والسلام عليكم ورحمة الله الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد حياكم الله وبياكم في هذا الدرس وهو السادس والسبعون بعد المائتين في شرح النظم الجري في الفقه الحنبلي نتكلم فيه عن - 00:00:00

اليمين التي لا تجب فيها الكفارة ثم نبدأ في النذر ونعرف النذر قال الناظم وفقه الله تعالى من لم يطق هذه الامور صام ثلاثة تتابعا الزاما في الحال في الكاذب والذي حسب صدقا وفي لغو - 00:00:14

يميني لا تجب النذر النذر الزام من المكلف المختار نفسه بما لم يستحل بالنسبة للايمان التي لا تجب فيها الكفارة. طبعا البيت الاول الذي هو قول الناظم من لم يطق هذه الامور - 00:00:29

نعم من لم يطق هذه الامور صام ثلاثة تتابعا الزاما هذا تتمة لكفارة اليمين التي ذكرناها في الدرس الماضي قلنا اطعام عشرة مساكين او كسوتهم او تحرير رقبة. من لم يطق هذه الامور يعني لم يجد مالا لا للعتق ولا للكسوة ولا - 00:00:47

الاطعام فانه يصوم. من لم ينطق هذه الامور السابقة صام ثلاثة ثلاثة ايام. تتابعا متتابعات الزام يعني التتابع فيها لازم وواجب والكفارة ايضا واجبة. طيب بالنسبة للايمان التي لا تجب فيها الكفارة لا تجب الكفارة في الحلف على امر ماض كاذبا - 00:01:05

من حلف على امر ماض عالما كاذبا فهذا يأثم وهذه اليمين الغموس هذه هي اليمين الغموس وليس فيها كفارة مثل ما لو قال والله العظيم اني ما قابلت فلانا بالامس - 00:01:27

تمام؟ فهذه لا كفارة فيها ولا يجوز له الاقدام على الحلف كاذبا لانه امر ماضي ليس فيه كفارة قلنا فيما سبق انما تجب الكفارة اذا حلف على امر مستقبل وهذا حلف على امر ماضي - 00:01:47

كذلك لا تجب الكفارة في من حلف يظن صدق نفسه فبان بخلافه يظن انه يعني آآ لا يوجد في البلد تمام شخص افقر منه قال والله ما في احد افقر مني في هذا البلد - 00:02:01

فهذا يظن انه صادق فتبين خلاف ذلك او يظن ان زيدا رجع من السفر قال والله ان زيد رجع من السفر ثم تبين انه رأى شخصا يشبه زيدا فظنه زيد فنقول هذا لا كفارة عليه - 00:02:21

كذلك لغو اليمين لغو اليمين من الايمان التي لا تجب فيها الكفارة ما هي لغو اليمين؟ لغو اليمين هي التي تجري على لسانه لا يقصد عقد اليمين وهذا يجري على السنة كثير من الناس يقول والله ان انك تتعشى معنا الليلة - 00:02:38

والله اني آآ رايح اليوم لكذا والله اني ازوره اليوم فلان ما يقصد عقد اليمين وانما تجريه على لسانه ولا يقصد بها عقد اليمين فهذه ايضا ليس فيها كفارة قال الناظم - 00:02:55

بالحال في الكاذب والذي حسب صدقا وفي لغو اليمين لا تجب. اذا لا تجب في ثلاثة امور لا تجب في الحال في الكاذب الذي يعلم كذب نفسه ولا تجب في الذي حسب صدق نفسه. الذي حسب صدقا يعني يحسب صدق نفسه فبان بخلاف ذلك - 00:03:10

ثم انتقل الناظم بعد ذلك الى النذر فعرف النذر بانه الزام مكلف مختار نفسه لله تعالى بالقول شيئا غير لازم باصل الشرع هذا هو تعريف النذر اذا النذر هو ان يلزم الانسان نفسه بشيء ما الزمه به الشرع - 00:03:31

الشرع الزمنا بصيام رمضان ولم يلزمنا بصيام الاثنين والخميس. فهذا الشخص جاء والزم نفسه بصيام الاثنين والخميس. قال لله علي

نذر ان اصوم هذا الاثنين من الذي الزمك؟ انت الزمت نفسك بهذه بهذا النذر - 00:03:49
ولابد ان يكون الناذر مكلفا فلا ينعقد النذر من الصبي والمجنون وان يكون مختارا اما لو اكره على النذر قالوا ترى لو ما نذرت راح نظربك قل لله علي نذرا افعل كذا والا سوف نقتلك - 00:04:06
كان ذلك التهديد التهديد من شخص قادر فلا ينعقد هذا النذر لانه مكره والالزام هنا الزامه لنفسه وليس الزاما لغيره. فهو يلزم نفسه بهذا لله تعالى عبادة لله سبحانه وتعالى بالقول - 00:04:23
نعم يلزم بالقول فالنذر يكون بالقول يتلفظ يقول لله علي نذر شيئا غير لازم باصل الشرع كما مثلنا ما هي انواع النذر؟ هذا ما سيأتي معنا في الدرس القادم ان شاء الله. قال الناظم النذر الزام من المكلف المختار نفسه بما لم يستحل - 00:04:41
بما لم يستحر يعني شيء غير مستحيل شيء ممكن وان شاء الله عز وجل نبين هذا في الدرس القادم والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 00:05:03